جامعة القاهرة
كلية الحقوق
قسم قانون المرافعات المدنية والتجارية

نظـــام النفـــاذ المعجـــل

دراسة مقارنة

رسالة مقدمة من الباحث

فريد محمد نزار فنري
المدرس المساعد في كلية الحقوق بجامعة حلب

لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

إشراف

الأستاذ الدكتور فتحي والي
أستاذ قانون المرافعات
كلية الحقوق - جامعة القاهرة

١٩٩٧

بسم الله الرحمن الرحيم

وأتقوا الله ويعلمكم الله

والله بكل شئ عليم

صدق الله العظيم

سورة البقرة - الآية /٢٨٢/

... إنه لاينفع تكلم بحق لانفاذ له ...

من كتاب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب

إلي قاضيه أبى موسى الأشعرى

رضى الله عنهما

إهـــداء

إلى من لانفاذ لسهمى لولا رضاهما
والدي الغاليين

إلى رفيقى دربى ، وأنيسى وحدتى
زوجتى وولدى

إلى شقيقى الروحى وزميل غربتى ..
الدكتور/ رأفت محمد رشيد الميقاتى

إلى فرسان الكلمة .. وحملة مشعل الحق ..

قضاة ومحامى سوريا

إلى هؤلاء جميعاً أهدى رسالتى

لجنة الحكم على الرسالة

أ. د. فتحى والى رئيساً

أستاذ قانون المرافعات ومشرفاً

كلية الحقوق - جامعة القاهرة

عميد كلية الحقوق - ونائب رئيس

جامعة القاهرة (سابقاً)

أ. د. عزمى عبد الفتاح عضواً

نائب رئيس جامعة المنصورة

وأستاذ قانون المرافعات

كلية الحقوق - جامعة المنصورة

أ.د. محمد محمود ابراهيم عضواً

أستاذ ورئيس قسم

قانون المرافعات

كلية الحقوق - جامعة الزقازيق

شكر وتقدير

إلى أستاذى الفاضل ... عميد فقه المرافعات – الأستاذ الدكتور **فتحى والى** ..

له منى كل الأمتنان والتقدير والعرفان على تكرمه بالإشراف علي هذه الرسالة ، ومتابعته لى خطوة بخطوة ، ورعايته المثلى التي تجلت من خلال ملاحظات العالم الجليل ، وتوجيه الأب الرحيم .. طوال فترة إعداد هذه الرسالة .

كما أتوجه بالشكر والتقدير للأستاذ الكريم **الدكتورعزمى عبد الفتاح**.. نائب رئيس جامعة المنصورة وأستاذ قانون المرافعات فى كلية الحقوق بجامعة المنصورة ..لتكرمه بالمشاركة في عضوية لجنة الحكم على هذه الرسالة ..

وكذلك أتوجه بالشكر والعرفان للأستاذ الكريم **الدكتورمحمد محمود ابراهيم** أستاذ ورئيس قسم قانون المرافعات في كلية الحقوق بجامعة الزقازيق على تفضله بالمشاركة في عضوية لجنة الحكم على الرسالة .

ومن أقل الواجب أن أتوجه بالشكر والإمتنان للشعب المصرى الشقيق الذى فتح لنا قلبه وأكرمنا وأحسّنا بأننا فى بلدنا ..

فله منى كل التقدير والمحبة .

المقـدمـــــة

بسم الله الرحمن الرحيم

جسّد الخليفة العادل عمر بن الخطاب رضى الله عنه جميع مقاصد العدالة فى المجتمع بقوله الخالد «لاينفع تكلم بحق لانفاذ له» .. هذه المقولة دعت القاضى إلى حسم النزاعات وفرض هيبة الدولة وجلالها وإرساء تنفيذ سريع يرد لكل ذى حق حقه ، ويخرج بالعدالة فى إطارها النظرى إلى الواقع الملموس .

ولا يخفى على أى مشتغل بالقانون مدى أهمية نظام النفاذ المعجل العملية ، حيث أنه قلما يخلو من طلبه دفع أو مطالبة قضائية .. ورغم أن كتب التنفيذ ومؤلفاته جميعها قد تناولت هذا الموضوع بالبحث والدراسة ، إلا أن المكتبة القانونية العربية تخلو - على حدّ علمنا من أى مؤلف خاص يتناول هذا النظام من خلال دراسته كنظرية عامة .. ثم يلقى الضوء على تطبيقاته العملية الكثيرة .. والخلافات الفقهية التى ثارت بشأن الكثير من المواضيع المتعلقة به .. وسوف نستهل هذه الدراسة باستعراض لأهم النقاط التى تكرس أهمية الموضوع ، ثم نتبعها بموجز لخطة البحث . والله الموفق والمستعان .

ا - أهمية الموضوع :

إن تنفيذ القرارات القضائية يعتبر خاتمة المطاف بالنسبة لحماية حقوق الدائن ، وفى التنفيذ يتركز الجهد العملى الأخير الذى ينتهى بإسدال الستار على المنازعات القضائية .. لذلك أعتبر التنفيذ بحق العمود الفقرى لقانون المرافعات ، بحيث يتوقف عليه تحقيق العدالة عن طريق ترجمة القرارات القضائية إلى أعمال ترد لكل ذى حق حقه .. وحتى يحقق نظام التنفيذ هدفه بشكل عام ، فيجدر أن تتسم إجراءاته بالبساطة والحزم[١] . ومن ناحية أخرى فإن النظام القضائى يقوم على عدة أركان أساسية . يعتبر من أهمها نظام التقاضى على درجتين الذى ينبثق عنه نظام الطعن - بالإستئناف - فى القرارات

---

(١) أستاذنا الدكتـــور فتحى والى - بحث نحـــو مشروع جديد للفصل فى القضايا المدنية الجديدة ، الندوه المشتركة المصرية الفرنسية حول تسوية المنازعات المدنية البسيطة بإستخدام الحلول التشريعية والتقنيات الحديثة - المركز القومى للدراسات القضائية - القاهرة - ١٩٩١ - ص ١٤٩ ومايليها .

« فهرس »

- نظام النفاذ المعجل -

الموضـــوع	الصفحة
المقدمـــة :	١
١ - أهمية الموضوع	١
٢ - خطة البحـــث	٤
الباب التمهيدي	
الفصل الأول : النفاذ المعجل نظام استثنائي	٧
المبحث الأول : القاعدة العامة في التنفيذ	٧
٣ - توطئة	
المطلب الأول : *النفاذ العادي للأحكام في القانون المصري*	٨
٤ - القاعدة العامة في القانون المصري ، ٥ - الحكمة التشريعية في القاعدة العامة في التنفيذ ، ٦ - خلاصـــــــة.	
المطلب الثاني : *النفاذ العادي للأحكام في القانونين الفرنسي واللبناني*	١١
٧ - تطور تشريعي في فرنسا . ، ٨ - تطور تشريعي في لبنان .	
المبحث الثاني : الاستثناء من القاعدة العامة في التنفيذ الجبري.	١٧
٩ - توطئة	
المطلب الأول : *تعريف النفاذ المعجل*	١٩
١٠- ارتباط الأثر الموقف بمهلة الطعن أو بمدة نظره ،	
١١- تصور فكرة النفاذ المعجل كنظام قانوني.	
المطلب الثاني : *مبررات النفاذ المعجل وفاعليته.*	٢٣
١٢- مساوئ الأثر الموقف ، ١٣- الحكمة من النفاذ المعجل ،	
١٤- فاعليتـــــــه .	

الفصل الثاني : التطور التاريخي لنظام النفاذ المعجل ٢٧
١٥- توطئه.

المبحث الأول : القانون الروماني ٢٧
١٦- تمهيد ، ١٧- الأثر الموقف للاستئناف واستثناءاته ، ١٨- الحالة الأولى للنفاذ المعجل، ١٩- الحالة الثانية للنفاذ المعجل.

المبحث الثاني : القانون الفرنسي القديم ٣١
٢٠- تطور تشريعي.

المبحث الثالث : التشريع الاسلامي ٣٥
٢١- تمهيد
المطلب الأول: *اصدار الحكم وتنفيذه في ظل التشريع الاسلامي* ٣٥
٢٢- اصدار الحكم وامكانية الطعن فيه ، ٢٣- تنفيذ الحكم ، ٢٤- اجراءات التنفيذ.
المطلب الثاني: *قانون الإجراء العثماني* ٤٠
٢٥- النفاذ المعجل استثناء على القاعدة العامة.

القسم الأول :
النفاذ المعجل بالنظر لوضع الدائن - منع النفاذ المعجل ٤٤

الباب الأول : تاصيل نظام النفاذ المعجل ومحله ٤٤
الفصل الأول : تأصيل نظام النفاذ المعجل ٤٤
٢٦- توطئه

المبحث الأول : الطبيعة القانونية لنظام النفاذ المعجل ٤٤
٢٧- خلاف فقهي ، ٢٨- تقدير نقدي ، ٢٩- نتائج التكييف

المبحث الثاني : مدى قدرة الافراد على التأثير في القوة التنفيذية للأحكام ٤٨

المطلب الأول: *الاتفاق على عدم تنفيذ الحكم المشمول بالنفاذ المعجل* ٤٨

٣١- جواز التنازل عن الحقوق الخاصة ، ٣٢- الأساس القانوني

٣٣- أساس عملي ،

٣٤- عدم الاعتداد بالارادة اذا تعارضت مع النص.

المطلب الثاني: *مدى جواز الاتفاق على اضفاء صفة النفاذ المعجل على الحكم* ٥٠

٣٥- الاتفاق المسبق على شمول الحكم بالنفاذ المعجل ،

٣٦- عدم جواز الاتفاق

٣٧- النتيجة.

المبحث الثالث : انطباق القواعد العامة في التنفيذ على الحكم المشمول بالنفاذ المعجل من حيث وجوب اعلانه ومن حيث سلطة القاضي في منح المدين نظرة ميسرة ٥٤

المطلب الأول: *وجوب الاعلان قبل بدء التنفيذ.* ٥٤

٣٨- القاعدة : وجوب الاعلان.

المطلب الثاني: *منح المدين نظرة ميسرة* ٥٥

٣٩- الأساس القانوني ، ٤٠ - منح مهلة للمدين يعني تأجيل التنفيذ.

٤١- صلاحية الحكم غير الحائز لقوة الأمر المقضي لاتخاذ الاجراءات التحفظية بمقتضاه

الفصل الثالث : محلّ النفاذ المعجل - مجال تطبيقه ٦٠

٤٢- النفاذ المعجل الجزئي

المبحث الأول : الأحكام التي يجوز شمولها بالنفاذ المعجل ٦٢

٤٣- أحكام الإلزام .

المبحث الثاني : ملحقات الطلب الأصلي - المصاريف ٦٤

٤٥- مصاريف الدعوى ، ٤٦- القانونان الفرنسي واللبناني ،

٤٧- تقدير نقدي

المبحث الثالث : النفاذ المعجل وأحكام المحكمين ٧٣

٤٨- تمهيد ، ٤٩- الوضع بالنسبة للقانون المصري

المطلب الأول: *النفاذ المعجل لأحكام المحكمين . أحكام عامة.* ٧٥

٥٠- تطبيق القواعد المتعلقة بالنفاذ المعجل على أحكام المحكمين ، ٥١- وجوب تسبيب الأمر بالنفاذ.

٥٢- وجوب طلب النفاذ ، ٥٣- شمول الحكم بالنفاذ المعجل جزئياً.

المطلب الثاني: *الاختصاص بمنح النفاذ المعجل للقرار التحكيمي* ٨١

المطلب الثالث: *الكفالة في النفاذ المعجل لأحكام المحكمين* ٨٣

مبحث مستقل : اختلاف التشريعات المقارنة في تنظيم حالات النفاذ المعجل ٨٥

٥٦- تمهيد ، ٥٧- تقسيم حالات النفاذ حسب الجهة التي تقرره ،

٥٨- أوجه الاختلاف بين النفاذ المعجل القانوني والنفاذ القضائي ،

٥٩- التقسيمات الأخرى للحالات ، ٦٠- تحديد وتقسيم.

الباب الثاني : النفاذ المعجل بقوة القانون ٩١

٦١- توطئة ، ٦٢- الخاصية الرئيسية للنفاذ بقوة القانون ،

٦٣- وجوب ذكر المادة الصادر فيها الحكم.

الفصل الأول : حالات النفاذ المعجل بقوة القانون-الحالات المشتركة ٩٥

٦٤- تمهيد ، ٦٥- معايير تصنيف حالات النفاذ بقوة القانون ،

٦٦- القانون اللبناني.

المبحث الأول : الأحكام الصادرة في المواد المستعجلة. ١٠١

٦٧- تمهيد .

المطلب الأول: *النفاذ المعجل القانوني يشمل الأحكام المستعجلة.* ١٠٣

٦٨- الأحكام العامة – الأساس القانوني ،

٦٩- وجوب ذكر المادة الصادر فيها الحكم

المطلب الثاني: *شروط نفاذ الأحكام المستعجلة معجلا بقوة القانون.* ١٠٦

المطلب الثالث: أسباب اعتبار الأحكام المستعجلة نافذة معجلا بقوة القانون ١٠٧
٧٢- الأحكام المستعجلة تعتبر التطبيق الرئيسي للنفاذ القانوني في القانونين الفرنسي واللبناني.
٧٣-القانون اللبناني ، ٧٤- التنفيذ بموجب مسودة الحكم .
٧٥- التنفيذ على الأصل في القانون الفرنسي ،
٧٦- في القانون اللبناني.

المبحث الثاني : الأوامر الصادرة على العرائض ١١٩
٧٧- تمهيد
المطلب الأول: النفاذ المعجل بقوة القانون للأوامر على العرائض. ١٢١
٧٨- القانون المصري ، ٧٩- القانون الفرنسي ، ٨٠- القانون اللبناني
المطلب الثاني: النفاذ المعجل والحكم الصادر في التظلم من الأمر على عريضة ١٢٦
٨٢- النفاذ المعجل وأوامر التقدير ،
المطلب الثالث: النفاذ المعجل وأوامر الأداء. ١٢٨
٨٣- نظام أوامر الأداء ، ٨٤- تنفيذ أوامر الأداء.

المبحث الثالث : الأحكام الصادرة في المواد التجارية ١٣٣
٨٥- الأساس القانوني ، ٨٦- القانون الفرنسي ،
٨٧- النفاذ المعجل القانوني الكلي الشامل لكافة المسائل التجارية ،
٨٨- القاصر على مسائل الافلاس

الفصل الثاني : حالات النفاذ بقوة القانون - الحالات غير المشتركة ١٣٨
٨٩- تمهيد

المبحث الأول : في القانون المصري ١٣٩
المطلب الأول: الأحكام الصادرة بأداء النفقات ١٣٩
المطلب الثاني: قرارات النيابة العامة الصادرة في منازعات الحيازة ١٤١
٩٢- القوة التنفيذية للحكم الصادر من قاضي الأمور المستعجلة في التظلم من قرار النيابة

المبحث الثاني : في القانون الفرنسي ١٤٣
٩٣- تمهيد
المطلب الأول: *حالات النفاذ المعجل القانوني الكلي* ١٤٣
٩٤- قرارات قاضي التنفيذ ، ٩٥- في المسائل المدنية ،
٩٦- في المسائل الاجتماعية ،
المطلب الثاني: *حالات النفاذ المعجل القانوني الجزئي* ١٤٨
٩٧- تمهيد.
الفرع الأول : حالات النفاذ المعجل القانوني الجزئي العام ١٤٨
٩٨- أوامر قاضي التحضير المقررة لنفقة وقتية للدائن ،
٩٩- القرارات الآمرة باتخاذ تدابير تحفظية ،
١٠٠- القرارات الآمرة باتخاذ تدابير وقتية -
الفرع الثاني : حالات النفاذ المعجل القانوني الجزئي الخاص. ١٥١
١٠١- في مسائل حوادث العمل ، ١٠٢- في المسائل العمالية

المبحث الثالث : في القانون اللبناني. ١٥٢
المطلب الأول: *القرارات القاضية بتدابير مؤقتة أو احتياطية في نطاق المحاكمة* ١٥٢
المطلب الثاني: *أي حكم أو قرار آخر ينص القانون على تعجيل تنفيذه* ١٥٣

الباب الثالث : النفاذ المعجل القضائي ١٥٤
١٠٥- توطئة.

الفصل الأول : النظام الإجرائي للنفاذ المعجل القضائي - الشروط العامة ١٥٦

المبحث الأول : وجوب طلب النفاذ المعجل. ١٥٦
١٠٦- مبدأ الطلب في قانون المرافعات

المبحث الثاني : وجوب تسبيب الأمر بالنفاذ المعجل. ١٥٨
١٠٧- التسبيب جدي.

المبحث الثالث : الاختصاص بمنح النفاذ المعجل ١٦١
١٠٨- مبدأ استنفاد الولاية .
المطلب الأول: *في القانون المصري* ١٦٢
المطلب الثاني: *في القانون الفرنسي* ١٦٣
المطلب الثالث: *في القانون اللبناني* ١٦٧
١١٢- تقدير نقدي .

الفصل الثاني : حالات النفاذ المعجل القضائي في القانون المصري ١٧١
١١٣- تمهيد ، ١١٤- تقسيم

المبحث الأول : الحالات المستندة الى الضرر الذي يتعرض له المحكوم له من تأخير التنفيذ. ١٧٣
المطلب الأول: *الأحكام الصادرة بأداء النفقات والأجور والمرتبات* ١٧٣
١١٦- الأحكام الصادرة بأداء النفقات ، ١١٧- مجال اعمال النص.
١١٨- الأحكام الصادرة بأداء الأجور والمرتبات
المطلب الثاني : *اذا كان يترتب على تأخير التنفيذ ضرر جسيم بمصلحة المحكوم له.* ١٧٧
١١٩- النص العام ، ١٢٠- سلطة المحكمة في الأمر بالنفاذ المعجل ،
١٢١- ماهية الضرر الجسيم المتطلب في المادة ٦/٢٩٠ ،
١٢٢- معايير تحديد الضرر
١٢٣- كفاية هذه الحالة وشمولها للحالات الأخرى .

المبحث الثاني : الحالات المبنية على قوة سند الحق. ١٨٣
١٢٤- تمهيد.
المطلب الأول : *الحكم الصادر تنفيذا لحكم سابق حائز لقوة الأمر المقضي أو مشمول بالنفاذ المعجل بغير كفالة.* ١٨٣
١٢٥- مفترضات هذه الحالة ، ١٢٦- شروط تحققها.
المطلب الثاني : *اذا كان الحكم قد صدر بناء على سند رسمي لم يطعن فيه بالتزوير .* ١٨٥
١٢٧- نطاق التطبيق ، ١٢٨- الشروط ،
١٢٩- الادعاء الكيدي بالتزوير.

١٣٠- الحكم الصادر بفسخ عقد رسمي ، هل يعتبر مبنيا عليه ،
١٣١- الرأي المختار.
المطلب الثالث: اذا كان المحكوم عليه قد أقر بنشأة الالتزام . ١٩٢
١٣٢- مفترضات هذه الحالة ، ١٣٣- شروط اعمال هذا النص .
١٣٤- تقدير نقدي
المطلب الرابع : اذا كان الحكم مبنيا على سند عرفي لم يحجده المحكوم عليه ١٩٦
١٣٥- مفترضات هذه الحالة ، ١٣٦- شروط اعمالها ، ١٣٧- حالة تخلف المدعى عليه عن الحضور - شروط توفر حالة عدم الجحود ،
١٣٨- التمييز بين حالة الاقرار بنشأة الالتزام وحالة بناء الحكم على سند عرفي غير مجحود.
المطلب الخامس : إذا كان الحكم صادرا لمصلحة طالب التنفيذ في منازعة متعلقة به . ٢٠٢
١٣٩- مجال اعمال هذه الحالة ، ١٤٠- حماية المشرع لصاحب الحق
١٤١- الإساءة في استخدام الحق في المجال الاجرائي.٤٨٢،
١٤٢- فقرة مستقلة : تقييم صياغة نص المادة ٢٩٠ مرافعات مصرية

الفصل الثالث : حالات النفاذ المعجل القضائي في القانونين الفرنسي واللبناني ٢٠٦
١٤٣- تمهيد

المبحث الاول : حالات النفاذ المعجل في القانون الفرنسي. ٢٠٧
١٤٤- الاكتفاء بايراد قواعد عامة.
المطلب الأول : التطور التشريعي للنصول الحاكمة للنفاذ المعجل القضائي ٢٠٧
١٤٥- مرحلة ماقبل قانون ٢٣ مايو ١٩٤٢ ،
١٤٦- مرحلة بعد صدور قانون ١٩٤٢.
١٤٧- قانون الاجراءات المدنية الفرنسي الحالي.
المطلب الثاني: قواعد وشروط منح النفاذ المعجل القضائي. ٢١٣
١٤٨- تحرير نظام النفاذ المعجل ، ١٤٩- شرط الضرورة ،

١٥٠- التناسب مع طبيعة القضية ،
١٥١- ألا يكون النفاذ المعجل ممنوعاً قانوناً.
المطلب الثالث: *سلطة محكمة الاستئناف في منح النفاذ القضائي* ٢١٨
١٥٢- استئناف - تطور النزاع ،
١٥٣- نتائج منح السلطة الكبيرة - نقد .

المبحث الثاني: حالات النفاذ المعجل القضائي في القانون اللبناني ٢٢٢
١٥٤- توطئة
المطلب الأول: *حالات النفاذ المعجل القضائي الوجوبي.* ٢٢٢
١٥٥- تمهيد ،
١٥٦- حصر حالات النفاذ المعجل بحكم المحكمة وجوبا.
الفرع الأول : الحكم الصادر بالاستناد الى حكم سابق قطعي أو مشمول بالتنفيذ المعجل أو صدر تنفيذا لهذا الحكم. ٢٢٤
١٥٧- الشروط العامة
الفرع الثاني : الحكم الصادر بناء على سند رسمي. ٢٢٥
١٥٨- تنفيذ السندات الرسمية ، ١٥٩- شروط تطبيق هذه الحالة
الفرع الثالث : الحكم الصادر بناء على سند عادي معترف به ٢٢٧
١٦٠- يشترط توافر عمل ايجابي يتمثل بالاعتراف.
الفرع الرابع : الحكم الصادر بناء على اقرار المحكوم عليه ٢٢٩
١٦١- الشروط العامة.
المطلب الثاني: *حالات النفاذ المعجل القضائي الجوازي* ٢٢٩
١٦٢- تمهيد ، ١٦٣- في القضايا التجارية ،
١٦٤- القضايا التي تتوافر فيها العجلة.

القسم الثاني
ضمانات المدين في نظام النفاذ المعجل
« النفاذ المعجل بالنظر لوضع المدين » ٢٣٤
١٦٥- توطئة.

الباب الأول : الضمانات الخاصة ٢٣٥
الفصل الأول : نظام الكفالة ٢٣٥
١٦٦- تمهيد ، ١٦٧- وجوب كون الكفالة وافية
المبحث الأول : انواع وطرق الكفالة ٢٣٧
المطلب الأول: *أنواع الكفالة* ٢٣٧
١٦٨- الأصل جوازية الكفالة ، ١٦٩- الكفالة الجوازية ،
١٧٠- الكفالة في الأحكام الصادرة في المواد المستعجلة ،
١٧١- الكفالة الوجوبية ، ١٧٢- الكفالة في المواد التجارية اذا توافرت حالة من حالات المادة ٢٩٠ مرافعات مصري .
١٧٣- حالة الحكم الصادر في منازعة تجارية من القضاء المستعجل - حكم الكفالة.
١٧٤- الكفالة الممنوعة قانونا - حظر الكفالة ،
١٧٥- الإلزام بالكفالة دون طلب من الخصم ذي المصلحة.
المطلب الثاني: *طرق الكفالة* ٢٤٨
١٧٦- اختلاف التشريعات في تنظيم طرق الكفالة.
الفرع الأول : طرق الكفالة في قانون المرافعات المصري. ٢٤٨
١٧٧- النص القانوني - ١٧٨- (أولاً) تقديم كفيل مقتدر.
١٧٩- كفالة الشخص لنفسه ومدى قبولها ،
١٨٠- (ثانياً) ايداع خزانة المحكمة مافيه الكفاية من النقود أو الأوراق المالية . ١٨١- (ثالثاً) قبول المحكوم له ايداع مايتحصل من التنفيذ خزانة المحكمة أو تسليم الشيء المأمور بتسليمه الى حارس مقتدر . ١٨٢- تقدير نقدي
الفرع الثاني : طرق الكفالة في القانونين الفرنسي واللبناني. ٢٥٢
١٨٣- القانون الفرنسي - ١٨٤- القانون اللبناني ١٨٥- الايداع من قبل المدين.
١٨٦- استبدال الكفالة.

المبحث الثاني : تقديم الكفالة والمنازعة فيها . ٢٥٨
المطلب الأول: *اجراءات تقديم الكفالة.* ٢٥٨
١٨٧- تمهيد . ١٨٨- اعلان خيار طالب التنفيذ ،
١٨٩- تعهد الكفيل أو الحارس.

المطلب الثاني: *المنازعة في الكفالة.* ٢٦١
١٩٠- الأساس القانوني.
١٩١- الاختصاص بنظر دعوى المنازعة في الكفالة
١٩٢- عبء الاثبات . ١٩٣- اختصام الكفيل ،
١٩٤- حالات المنازعة في الكفالة.
١٩٥- الأثر الموقف لدعوى لمنازعة في الكفالة ،
١٩٦- المنازعة في القانونين الفرنسي واللبناني. ١٩٧- التعسف في استخدام حق المنازعة في الكفالة.
المطلب الثالث: *آثار تقديم الكفالة.* ٢٦٥
١٩٨- الكفالة ضمان للمحكوم عليه ، ١٩٩- حالة تأييد الحكم - ٢٠٠- حالة إلغاء الحكم.

الفصل الثاني : وقف النفاذ المعجل ٢٦٨
٢٠١- توطئة ، ٢٠٢- مبررات نظام وقف النفاذ المعجل - حتميته.
٢٠٣- طبيعة نظام وقف النفاذ المعجل - تعريف .

المبحث الأول : شروط قبول طلب وقف النفاذ المعجل. ٢٧٢
٢٠٤- تمهيد.
المطلب الأول: *وجوب طلب وقف النفاذ تبعا لطعن مرفوع فعلاً.* ٢٧٣
٢٠٥- طلب وقف النفاذ هو أثر من آثار الطعن في الحكم ،
٢٠٦- قبول الطعن قبل مسألة وقف النفاذ ، ٢٠٧- نتائج هذه التبعية: وجوب كون الطعن المرفوع صحيحا ،
٢٠٨- لايشترط تعاصر طلب الوقف وطلب الطعن بالاستئناف .
٢٠٩- مدى جواز تقديم طلب وقف النفاذ قبل رفع الاستئناف .
٢١٠- تجديد طلب وقف النفاذ ، ٢١١- وجوب تبعية طلب وقف النفاذ للطعن لاتعني الغاء ذاتيته الخاصة.
المطلب الثاني: *تقديم طلب الوقف قبل تمام التنفيذ.* ٢٧٩
٢١٢- شرط مستفاد من طبيعة نظام وقف النفاذ ، ٢١٣- شرط مستقر عليه من قبل الفقه والقضاء، ٢١٤- مدى جواز تقديم طلب الوقف قبل بدء التنفيذ.

٢١٥- اكتمال التنفيذ بعد تقديم طلب الوقف وقبل الفصل فيه .
٢١٦- تقدير نقدي.

المبحث الثاني : الحكم في طلب وقف النفاذ المعجل. ٢٨٧
٢١٧- تمهيد.
المطلب الأول: *شروط الحكم بوقف النفاذ المعجل.* ٢٨٧
٢١٨- اختلاف الصياغة التشريعية للقوانين المقارنة .
الفرع الأول : القانون المصري. ٢٨٨
٢١٩- النص القانوني ، ٢٢٠- (أولاً) الخشية من وقوع ضرر جسيم من جراء التنفيذ ، ٢٢١- ماهية الضرر المشترط ، ٢٢٢- لايشترط أن يكون الضرر الجسيم مما يتعذر تداركه ، ٢٢٣ (ثانياً) ترجيح الغاء الحكم أو الأمر.
٢٢٤- كفاية شرط ترجيح الغاء السند التنفيذي.
الفرع الثاني : في القانونين الفرنسي واللبناني . ٢٩٤
٢٢٥- الأساس القانوني ،
٢٢٦- رقابة قاضي الاستئناف على منح النفاذ المعجل .
٢٢٧- (أولاً) : النفاذ المعجل الممنوع قانوناً ، ٢٢٨- (ثانياً) إذا كان التنفيذ سيؤدي الى نتائج تتجاوز الحدود المعقولة. ٢٢٩- مفهوم شرط النتائج التي تتجاوز الحدود المعقولة . ٢٣٠- حالة الخطأ الجلي في القانون.
المطلب الثاني: *المحكمة المختصة بنظر طلب وقف النفاذ المعجل.* ٣٠٣
٢٣١- طلب وقف النفاذ يعتبر من منازعات التنفيذ الوقتية.
٢٣٢- اختصاص محكمة الطعن - التظلم ، ٢٣٣- في القانونين الفرنسي واللبناني ، ٢٣٤- اختصاص محكمة المعارضة بنظر طلب الوقف .
٢٣٥- وقف النفاذ من قبل قاضي التنفيذ ، ٢٣٦- الاشكالات التي تثور بصدد النفاذ المعجل ، ٢٣٧- الاشكالات المتعلقة بالكفالة .
٢٣٨- وقف تنفيذ أوامر الأداء ، ٢٣٩- وقف النفاذ المعجل لأمر الأداء من قبل قاضي التنفيذ ، ٢٤٠- الاختصاص بوقف التنفيذ - المعجل - في قرار النيابة العامة بصدد منازعات الحيازة.

المطلب الثالث: *سلطة المحكمة في نظر طلب وقف النفاذ المعجل* ٣١٦
٢٤١- المشرع خول المحكمة سلطة مطلقة في التقدير ، ٢٤٢- مدى جواز الأمر بالوقف عندما يكون النفاذ بقوة القانون .
٢٤٣- سلطة المحكمة في وقف النفاذ المعجل لأحكام المحكمين ،
٢٤٤- ضمانات المحكوم له عند وقف النفاذ المعجل.

المبحث الثالث : اثر الحكم في طلب وقف النفاذ المعجل. ٣٢٥
٢٤٥- تمهيد ، ٢٤٦- صدور الحكم وأثره على التنفيذ.
المطلب الأول: *الطبيعة القانونية للحكم في طلب وقف النفاذ المعجل.* ٣٢٦
٢٤٧- الطبيعة الوقتية المستعجلة للحكم في طلب الوقف ، ٢٤٨- الحكم الصادر في طلب الوقف هو حكم مستعجل ، ٢٤٩- النتائج المترتبة على هذه الطبيعة.
المطلب الثاني: *أثر الفصل في الطعن الموضوعي على الحكم الصادر في طلب وقف النفاذ .* ٣٢٩
٢٥٠- حماية وقتية تزول بصدور الأحكام الموضوعية ،
المطلب الثالث: *الطعن في الأحكام الصادرة في طلبات وقف النفاذ .* ٣٣٠
٢٥١- الحكم الصادر حكم غير منهٍ للخصومة - خلاف فقهي . ٢٥٢- موقف الفقه والقضاء من هذه المسألة ، ٢٥٣- الرأي المعتمد ، ٢٥٤- القانوني الفرنسي واللبناني ، ٢٥٥- القانون اللبناني.
٢٥٦- فقرة ختامية : تقييم نظام وقف التنفيذ - توصية الى المشرع .

مبحث مستقل : الحد من فاعلية الحكم المشمول بالنفاذ المعجل في حالات محددة. ٣٣٧
٢٥٧- تمهيد.
٢٥٨- عدم صلاحية الحكم النافذ معجلاً لاتمام اجراءات التنفيذ على العقار.
٢٥٩- عدم جواز التنفيذ بحكم مشمول بالنفاذ المعجل على الغير - القانون الفرنسي السابق ، المجموعتان الأهلية والمختلطة.

الباب الثاني : الضمانات العامة. ٣٤٢
قاعدة اعادة الحال الى ماكانت عليه والمسؤولية عن اجراء التنفيذ
٢٦٠- توطئة : آثار النفاذ المعجل ، ٢٦١- آثار النفاذ المعجل في حالة تأييد الحكم من محكمة الطعن ، ٢٦٢- آثار الغاء الأحكام المشمولة بالنفاذ المعجل - تحديد وتقسيم .

الفصل الأول : اعادة الحال الى ما كانت عليه قبل التنفيذ. ٣٤٧
٢٦٣- تمهيد ، ٢٦٤- الأساس القانوني للالتزام بالردّ - اتجاهات الفقه والقضاء ، ٢٦٥- الأساس القانوني يكمن في قاعدة دفع غير المستحق.

المبحث الأول : شروط اعمال قاعدة اعادة الحال الى ما كانت عليه ٣٥١
المطلب الأول: *وجود قضاء ملزم بأداء معين لصالح المحكوم له.* ٣٥١
٢٦٦- القضاء الملزم هو الذي يقبل مضمونه التنفيذ الجبري.
المطلب الثاني: *التنفيذ الجبري للقضاء الملزم.* ٣٥٢
٢٦٧- التنفيذ غير الارادي شرط متطلب بالضرورة.
المطلب الثالث: *الغاء القرار القضائي المنفذ بموجبه.* ٣٥٣
٢٦٨- الالغاء مفترض أساسي ، ٢٦٩- الغاء القرار القضائي عن طريق الطعن فيه موضوعا ، ٢٧٠- الغاء ما تم من تنفيذ عن طريق تجريد الحكم من قوته التنفيذية.

المبحث الثاني : محلّ الالتزام بالردّ وعوارضه. ٣٥٦
٢٧١- تمهيد .
المطلب الأول: *محل الالتزام بالردّ .* ٣٥٧
٢٧٢- محل التنفيذ الفعلي ، ٢٧٣- الالتزام بالرد يشمل ملحقات الأموال المنفذ عليها،
المطلب الثاني: *عوارض الالتزام بالرد.* ٣٦٠
٢٧٤- عوارض تؤثر في وجود الالتزام بالرد ذاته ، ٢٧٥- عوارض تؤثر في طبيعة الأداء محل الالتزام بالرد ، ٢٧٦- عوارض تعرقل تنفيذ الالتزام بالردّ.

المبحث الثالث : تنفيذ حكم الإلغاء - التنفيذ العكسي. ٣٦٢
٢٧٧- تمهيد .
المطلب الأول: *طرق التنفيذ.* ٣٦٢
٢٧٨- اختلاف الالتزام بالرد باختلاف طريق التنفيذ ، ٢٧٩- التنفيذ بطريق الحجز ونزع الملكية.
المطلب الثاني: *فاعلية حكم الإلغاء كسند تنفيذي.* ٣٦٣
٢٨٠- المبدأ العام ، ٢٨١- طلب الإلغاء ينطوي حكماً على طلب بإعادة الحال.
٢٨٢- صلاحية حكم الإلغاء للتنفيذ العكسي ، ٢٨٣- مدى فاعلية حكم الإلغاء كسند تنفيذي بالنسبة لرد ملحقات الأموال المنفذ عليها.

الفصل الثاني : المسؤولية عن التنفيذ.
إلزام المحكوم له في الحكم الملغى بالتعويض ٣٦٩
٢٨٤- تمهيد - طرح المشكلة.

المبحث الأول : آراء الفقه واتجاهات القضاء. ٣٧٠
٢٨٥- إلزام طالب التنفيذ بالتعويض إذا كان سيىء النية.
المطلب الأول: *المذهب القائل بمسؤولية طالب التنفيذ وحججه.* ٣٧٠
٢٨٦- القانون المصري . ٢٨٧- الفقه الفرنسي ، ٢٨٨- القضاء .
٢٨٩- التنفيذ يعتبر من صور التعسف في المجال الإجرائي.
المطلب الثاني: *المذهب القائل بعدم مسؤولية طالب التنفيذ وحججه .* ٣٧٦
٢٩٠- طالب التنفيذ صاحب حق ظاهر يحميه القانون ، ٢٩١- إجراء التنفيذ ليس رخصة .
٢٩٢- القول بالمسؤولية يشكل تناقضاً في التشريع ، ٢٩٣- إجراء التنفيذ لايعتبر خطأ ، ٢٩٤- نقد نظرية المخاطر - تحمل التبعة.

المبحث الثاني : الأساس القانوني للمسؤولية عن التنفيذ - تقدير نقدي . ٣٨١
المطلب الأول: *شرط الضرر.* ٣٨١
٢٩٥- الضرر شرط لازم لاتقوم المسؤولية بدونه.

المطلب الثاني: *شرط الخطأ.* ٣٨٢

٢٩٦- المسؤولية الشخصية والمسؤولية الموضوعية ، ٢٩٧- التمييز بين قواعد وأحكام المسؤولية حسب قوة الحكم الإجرائية.

المطلب الثالث: *تقدير نقدي .* ٣٨٥

٢٩٨- ملاحظات يجدر التنويه إليها ، ٢٩٩- القاعدة الفقهية «الغرم بالغنم» الفقه الاسلامي ، ٣٠٠- التعسف في استعمال حق التنفيذ - مألوفية الاجراء .

٣٠١- مراعاة اعتبارات العدالة ، ٣٠٢- الاجراءات الوقتية تحصل على مسؤولية مجريها ، ٣٠٣- قاعدة اعادة الحال الى ماكانت عليه تتضمن حتما جواز الالزام بالتعويض ، ٣٠٤- تقنين القاعدة - توصية الى المشرع، ٣٠٥- الاختصاص بنظر دعوى التعويض عن اجراء النفاذ المعجل والحكم فيها.

الباب الثالث : التظلم من الخطأ في وصف الحكم ٣٩٣

٣٠٦- توطئة ، ٣٠٧- الطبيعة القانونية للتظلم من وصف الحكم ،

٣٠٨- تعريفه .

٣٠٩- تمييزه عن الاستئناف العادي.

الفصل الأول : حالات التظلم من الخطأ في وصف الحكم. ٣٩٧

٣١٠- تمهيد ، ٣١١- القانونان اللبناني والفرنسي.

المبحث الأول : حالات التظلم من وصف الحكم في القانون المصري. ٣٩٨

٣١٢- تطور تشريعي ،

المطلب الأول: *حالات مبنية على خطأ في تطبيق القانون* ٣٩٨

- فرع أول : حالات طلب منع التنفيذ. ٣٩٩

٣١٤- حالات تهدف الى تجريد الحكم من قوته التنفيذية.

- فرع ثان : حالات طلب التنفيذ. ٤٠١

٣١٥- حالات تهدف الى اسباغ القوة التنفيذية على الحكم.

المطلب الثاني: *حالات التظلم من الوصف المبنية على خطأ في التقدير* ٤٠٣

٣١٦- طرح المشكلة ، ٣١٧- عدم جواز قبول التظلم ، ٣١٨- جواز

التظلم ، ٣١٩- عدم جواز التظلم إلا في حالة واحدة ، ٣٢٠- نقد الرأي الأخير ، ٣٢١- التفرقة بين رفض شمول الحكم بالنفاذ وشموله به .

المبحث الثاني : حالات التظلم من الوصف في القانونين اللبناني والفرنسي ٤٠٩

المطلب الأول: *التظلم من الخطأ في الوصف في القانون اللبناني .* ٤٠٩

٣٢٥- عدم وجود قاعدة عامة ، ٣٢٦- حالة خطأ المحكمة في وصف الحكم بمعناه الدقيق ، ٣٢٧- حالة التظلم من الوصف بخصوص النفاذ المعجل والكفالة ، ٣٢٨- حالة التظلم من خطأ المحكمة في اسناد النفاذ المعجل الممنوع قانونا ، ٣٢٩- حالة التظلم من الوصف في حالة النفاذ الجوازي أو الكفالة الجوازية ،

المطلب الثاني: *التظلم من الخطأ في الوصف في القانون الفرنسي .* ٤١٢

٣٣١- غياب قاعدة عامة في التظلم ، ٣٣٢- الخطأ في وصف الحكم بمعناه الدقيق .

٣٣٣- الخطأ في وصف النفاذ المعجل ، ٣٣٥- الطعن في قرار الرئيس الأول للاستئناف بخصوص منح أو وقف النفاذ المعجل ، ٣٣٦- طلب وقف النفاذ المعجل من الرئيس الأول للاستئناف .

الفصل الثاني : النظام الإجرائي للتظلم من وصف الحكم. ٤١٩

٣٣٧- توطئه ، ٣٣٨- أن يكون هناك خطأ من المحكمة في وصف الحكم .

٣٣٩- وجوب توافر شرط المصلحة في التظلم من الوصف ،

٣٤٠- حالات عدم جواز التظلم من وصف الحكم.

المبحث الأول : رفع التظلم من وصف الحكم واجراءاته . ٤٢٢

المطلب الأول: *المحكمة المختصة بنظر التظلم من وصف الحكم.* ٤٢٢

٣٤١- المحكمة الاستئنافية

المطلب الثاني: *اجراءات رفع التظلم من وصف الحكم.* ٤٢٣

٣٤٢- النص القانوني ،

- *الفرع الأول : بالإجراءات المعتادة لرفع الدعوى* ٤٢٤
- *الفرع الثاني : إبداؤه كطلب عارض* ٤٢٤
٣٤٥- ميعاد الحضور.
المطلب الثالث: *أثر رفع التظلم من الوصف على التنفيذ* ٤٢٥

المبحث الثاني : ميعاد التظلم من وصف الحكم :
٣٤٧- تمهيد - خلو النص ، ٣٤٨- عرض الآراء. ٤٢٦
المطلب الأول: *حالة رفعه على استقلال*
٣٤٩- رفع التظلم دون رفع الاستئناف الموضوعي ، ٣٥٠- رفع ٤٢٧
الاستئناف بعد رفع التظلم ، ٣٥١- التظلم من الأمر على عريضة .
المطلب الثاني: *حالة رفعه تبعاً للاستئناف .*
المطلب الثالث: *رفع التظلم قبل أو بعد بدء التنفيذ.* ٤٢٩
٣٥٤- خلاصة . ٤٢٩

المبحث الثالث : الحكم في التظلم من الوصف وأثره. ٤٣١
المطلب الأول: *الحكم في التظلم - سلطة المحكمة.* ٤٣١
٣٥٦- النتائج
المطلب الثاني: *آثار الحكم في التظلم من وصف الحكم.* ٤٣٣
٣٥٧- الحكم في التظلم يتمخض عن السماح بالتنفيذ أو منعه ، ٣٥٨- من حيث حجية الحكم الصادر في التظلم بالنسبة الى الموضوع، ٣٥٩- حكم المحكمة في التظلم لايمنعها بعد ذلك من القضاء بوقف نفاذ الحكم ، ٣٦٠- حجية الحكم في التظلم من حيث وصفه بأنه ابتدائي أو نهائي ، ٣٦١- من حيث قابلية الحكم الصادر في التظلم للطعن المباشر أمام محكمة النقض.
٣٦٢- فقرة ختامية : التمييز بين التظلم من الوصف والأنظمة ٤٣٧
المشابهة.

٣٦٣- التظلم من الوصف ونظام وقف النفاذ المعجل . ٣٦٤- اختلاف طبيعة كل من النظامين ومايستتبع ذلك من نتائج ، ٣٦٥- التظلم من الخطأ في وصف الحكم والمنازعة في التنفيذ.

- الخاتمـــــــة ٤٤٢
- اهم النتائـــج ٤٤٢
- التوصيـــــات ٤٥٣
- قائمة المراجع ٤٥٦
- الفهـــــــرس ٤٧٣